(261) لا يقعد عمرو، فلا يجوز على النسق، ولكن يرفع على استئناف النفي ب (لا)، فكذلك " لا تضار " مستأنف في اللفظ متصل في المعنى، وقوله: " وان تصبروا وتتقوا " (1) إنما جاز في موضع الجزم للاتباع، وليس ذلك في " لاتضار ". اللغة: والوسع: الطاقة مأخوذ من سعة المسلك إلى العرض، فيتمكن لذلك. ولو ضاق لاعجز عنه، والسعة فيه بمنزلة القدرة، فلذلك قيل: الوسع بمعنى الطاقة. وقوله: " وتشاور " فالتشاور مأخوذ من الشور، وهو اجتناء العسل، تقول: شرت العسل، وأنا اشوره شورا، واشيره إشارة: إذا اجتنيته من مكانه. والمشورة: استخراج الرأي من المستشار، لانه يجتنى منه (2). وشاوره مشاورة، وأشار عليه إشارة، واستشار استشارة. واستشار العسل: إذا اجتناه وأشار إلى الشئ إشارة: إذا أومئ اليه، والمشيرة الاصبع الذي تسمى السبابة لانه يشار بها الشباب، وغيره. والشابة: الهيبة، واللباس الحسن لانه مما يشاب اليه لحسنه والتشوير: استخراج سير الدابة كالاحسان. قوله تعالى: والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فاذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف وا بما تعملون خبير (234) آية واحدة بلا خلاف. المعنى: هذه الاية ناسخة لقوله: " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية

---

" 1 " سورة آل عمران آية: 120، 125،، 186. " 2 " في المطبوعة (يخشى منه).